

سنن البيهقي الكبرى

9901 - وأخبرنا أبو بكر بن الحسن ثنا أبو العباس الأعم أنا الربيع أنا الشافعي أنا بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت لي عائشة B ها Y هل تستثني إذا حججت فقلت لها ماذا أقول فقالت قل اللهم الحج أردت وله عمدت فإن يسرته فهو الحج وإن حبسني حابس فهو عمرة